



جامعة بومرداس
كلية الحقوق والعلوم السياسية، بودواو
قسم القانون الخاص
السنة الجامعية: 2022-2023

الثانية الثانية ليسانس جذع مشترك	السداسي	الثالث
الاستكشافية	المقياس	قانون الأسرة
1	المعامل	1
يوم السبت 26 جانفي 2023	التوقيت	13:00-14:30

الإجابة النموذجية

الجواب الأول: 5 ن

زوجة أصول الرجل من الرضاع هي التي يتزوجها أبوه من الرضاع وهو زوج المرضعة، فإذا أرضعت امرأة طفلا صار زوجها أبوه من الرضاع لأن الرجل هو السبب في إدرار اللبن، ثم إذا تزوج أبوه الرضاعي امرأة أخرى صارت هذه الأخيرة زوجة أبيه من الرضاع، وتحرم عليه وفقا لقاعدة يحرم من الرضاع ما يحرم من المصاهرة، بالقياس على تحريم زوجة الأب بالمصاهرة، لقوله تعالى: ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء.

الجواب الثاني: 5 ن

إذا عقد رجل على امرأة تبين فيما بعد أنها أخته من الرضاع، فزواجه فاسد يفسخ قبل الدخول وبعده، ويفرق بين الطرفين، ولو حصل دخول وحملت يترتب عليه ثبوت نسب الطفل لأبيه، وجوب العدة على المرأة ووجوب حقها في مهر المثل، ولا يترتب عنه حقها في النفقة، ولا توارث بين الطرفين.

الجواب الثالث: 5 ن

تعتد المطلقة البائن رغم البيونة ورغم أنه لا يرجى مراجعتها، لأن الحكمة من عدة المرأة بصفة عامة لا تنحصر في الرجعة أو تبرئة الرحم أو الحداد، بل تتعدها لكونها من الأمور التعبدية التي لا يدرك الحكمة منها إلا الله، ولهذا نجد المطلقة العاقر تعتد رغم معرفتها ببراءة رحمها.

الجواب الرابع: 5 ن

طبقا للمادة 65 من قانون الأسرة، تنتهي حضانة الولد ببلوغه عشر سنوات إلا إذا طالبت الأم بتمديدتها إلى ستة عشر سنة، ولا ينبغي التمديد إلا للأم، ولهذا فلا يمكن للجدة الحاضنة أن تطالب بتمديد الحضانة ولا غيرها من الحاضنات من غير أم المحضون.

أ.غناي